



جمعية التنمية الأهلية بالشعبية

مسجلة لدى المركز الوطني للتنمية القطاعي غير الربحي

ترخيص 43366 وتاريخ 26/9/1443هـ

# آلية إدارة طلبات العضوية في الجمعية



## أولاً: يتم تقديم طلبات العضوية في الجمعية من خلال الآتي:

١. تعبئة استمارة طلب عضوية يتم الحصول عليها من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية أو استلامها من المكتب الرئيسي للجمعية.
٢. دفع رسوم الاشتراك من خلال التحويل البنكي لحسابات الجمعية أو عن طريق جهاز مدى في قسم المالية بالجمعية.
٣. يتم عرض الطلب على الجمعية العمومية في دورتها الاعتيادية.
٤. يصدر قرار من الجمعية العمومية بقبول العضوية.

## ثانياً: شروط العضوية

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

١. أن يكون سعودي الجنسية.
٢. أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره.
٣. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
٤. أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
٥. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.



### ثالثاً: أنواع العضوية

#### عضو عامل :

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناءً على قبول مجلس الإدارة طلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء، ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة (الرجال فقط)، وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره (٢٠٠) ريال كحد أدنى.

#### عضو منتب:

هو العضو الذي يطلب الانساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشح لعضوية مجلس الإدارة، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره (١٠٠) ريال كحد أدنى.

### رابعاً: مميزات العضوية

- حضور اجتماعات الجمعية العمومية والمشاركة في صناعة القرار الاستراتيجي في الجمعية وحق التصويت للعضو العامل.
- يحق للعضو العامل الترشح لعضوية مجلس الإدارة اعتباراً من الدورة الثالثة.
- الحصول على دعوة لكافة فعاليات وأنشطة الجمعية الرئيسية.
- المشاركة في ورش عمل التطوير المستمر .
- بطاقة تهنئة باسمكم في الأعياد والمناسبات الرسمية .



## **خامسًا: فقدان العضوية**

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

١. الوفاة.
  ٢. الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
  ٣. إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة بالمادة
  ٤. إذا ألحق بالجمعية أضراراً سواء كانت مادية أو معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
  ٥. إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخباره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (١، ٢) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.

سادساً: إعادة العضوية لمن فقدها

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدتها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو أو لو رثته أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب.

#### • مرفق استماره طلب الالتحاق لعضوية الجمعية

المراجعة:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه اللائحة في الاجتماع الدوري التاسع للعام ٢٠٢١م.

رئيس مجلس الادارة

الختم

حسين بن احمد الجابر





## استمارة تسجيل مشترك

العائلة	اسم الجد	اسم الأب	الاسم الأول	الاسم رباعي
				رقم الهوية الوطنية
	<input type="checkbox"/> ذكر <input type="checkbox"/> أنثى			الجنس
السنة	الشهر	اليوم		تاريخ الميلاد
<input type="checkbox"/> بلدة الشعبة <input type="checkbox"/> بوساحل <input type="checkbox"/> أخرى ، حدد .....				مكان السكن
٠	٥			رقم الجوال
<input type="checkbox"/> لا يوجد <input type="checkbox"/> يقرأ ويكتب <input type="checkbox"/> ابتدائي <input type="checkbox"/> متوسط <input type="checkbox"/> ثانوي <input type="checkbox"/> دبلوم <input type="checkbox"/> بكالوريوس <input type="checkbox"/> دراسات عليا <input type="checkbox"/> أخرى ، حدد .....				المؤهل
<input type="checkbox"/> طالب <input type="checkbox"/> موظف حكومي <input type="checkbox"/> موظف قطاع خاص <input type="checkbox"/> أعمال حرة <input type="checkbox"/> متلاعنة <input type="checkbox"/> لا يعمل				المهنة
٢٠ / / ٢٠				تاريخ العضوية
<input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا				هل أنت أحد المؤسسين للجمعية ؟
<input type="checkbox"/> عامل <input type="checkbox"/> مناسب				نوع العضوية
<ul style="list-style-type: none"> <li>عضو عامل : يشترط أن يكون المشترك من سكان نطاق خدمات الجمعية و عمره ١٨ سنة وما فوق و سداد الحد الأدنى لرسوم الاشتراك ومقداره (٢٠٠) ريال ، وفي حال عدم انطباق ذلك تكون نوع العضوية مناسب.</li> <li>عضو مناسب : يشترط أن يكون المشترك من سكان نطاق خدمات الجمعية و عمره ١٨ سنة وما فوق و سداد الحد الأدنى لرسوم الاشتراك ومقداره (١٠٠) ريال.</li> </ul>				
				التوقيع